والرافع لذلك الاحتمال قرائن لفظية ومعنوية واللفظية تنقسم الى متصلة ومنفصلة اما المتصلة فنوعان نوع يصرف اللفظ إلى غير الاحتمال الذي لولا القرينة لحمل عليه ويسمى تخصيصا وتأويلا ونوع يظهر به المراد من اللفظ ويسمى بيانا .

فالأول كقوله تعالى حرم الربا فإنه دل على ان المراد من قوله سبحانه وأحل ا البيع البعض دون الكل الذي هو ظاهر بأصل الوضع وبين انه ظاهر في الاحتمال الذي دلت عليه القرينة في سياق الكلام وللشافعي C قول بإجمال البيع لأن الربا مجمل وهو في حكم السمتثنى من البيع واستثناء المجهول من المعلوم يعود بالإجمال على أصل الكلام والصحيح الأول فإن الربا عام في الزيادات كلها وكون البعض غير مراد نوع تخصيص فلا تتغير به دلالة الأوضاع .

ومثال النوع الثاني قوله تعالى من الفجر فإنه فسر مجمل قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود إذ لولا من الفجر لبقي الكلام الأول على تردده وإجماله .

وقد ورد ان بعض الصحابة كان يربط في رجله الخيط الأبيض والأسود ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له لونهما فأنزل ا تعالى بعد ذلك من الفجر فعلموا أنه اراد الليل والنهار .

وأما اللفظية المنفصلة فنوعان ايضا تأويل وبيان .

فمثال الأول قوله تعالى فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح روجا غيره فإنه دل على أن المراد بقوله تعالى الطلاق مرتان الطلاق